



الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

المجلس التنفيذي - الدورة السادسة والسبعون

روما، 4-5 سبتمبر/أيلول 2002

شروط الإقراض وأوضاعه التي يطبقها الصندوق

أسعار الفائدة في عام 2003

على القروض المقدمة بشروط عادية وشروط متوسطة

1 - أقر المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والخمسين في سبتمبر/أيلول 1995 الوثيقة EB 95/55/R.45 التي تفوض رئيس الصندوق في أن يحدد، بانتظام، سعر الفائدة الذي يطبقه الصندوق على أساس سعر الفائدة المتغير المعمول به في البنك الدولي للإنشاء والتعمير خلال الفترة يوليو/تموز - ديسمبر/كانون الأول، وذلك دون الحاجة إلى موافقة المجلس التنفيذي المسبقة، وعلى أن يكون مفهوماً أنه سيجري إبلاغ المجلس التنفيذي بسعر الفائدة الذي يتم تحديده بهذه الطريقة.

2 - بناء على ما تقدم، يحاط المجلس التنفيذي علماً، بموجب هذه الوثيقة، بأن سعر الفائدة لعام 2003 قد تحدد بنسبة 5.27% للقروض المقدمة بشروط عادية وبنسبة 2.64% للقروض المقدمة بشروط متوسطة.

